الله عليه وسلم على غاية من سعة الصدر ولين الجانب
حتى مع الأولاد والإماء والمباسطة داعية الدواعي
حتى يطن كل أحد من صحبه أنه الأحب اليه ليتأنس لفهم
فيخفف ما وقر في صدورهم من هيبته فيتمكنهم الاجتماع
به والأخذ عنه وفيه إيضا جواز المزاحة وتكرير
المزح وأن مزاحة الصبي الذي لم يميز جائزة وتركه
التكبر والترفع للامام الاعظم والحاكم على ما يظهر من
الأمارات في الوجه من حزن أو غيره وجواز الاسترجاع
بالعين على ما حاله لأن المصطفى استدل بالحزن
الظاهر على الحزن الباطن والتلطف بالصغير صغيرا
أو كبيرا والسؤال عن حاله وقبول خبر الواحد لان النبي
عن حزنه وجواز حبس الطير في نحو قفص لسماع صوته
وأنين بلوته وقص جناح الطير اذا لم تحسن طيرانه أي غير
من واحد منهما وانما كان الوافع التمرق به الآخر في الحكم
وجواز ادخال الصبي من الحل الى الحرم وامساكه بعد
إدخاله وجواز تصغير الاسم ولو لحيوان ومواجهة
التصغير بالخطاب حيث لا يطلبه منه جواب ومحل النهي
عنه حيث طلب الجواب ومعاشرة الناس ومخاطبتهم
على قدر عقولهم وجواز السجع في الكلام حيث خلي
عن التكلف وانه لا يمنع منه النبي صلى الله عليه وسلم كما منع من
الشعر ودعاء الشخص بتصغير اسمه حيث لا يأبى أو اكرام
اقارب الخادم واظهار المحبة لهم الى غير ذلك من فوائد
تزيد على المائة افردها ابن القاضي بجزء وانما قال

الوليد الصبي المولود والجمع ولدان بالكسر والجمع والأنثى وليدة والجمع ولائد والولد بفتحتين كل ما ولده أي طلق على الذكر والأنثى والجمع وجمع أولاد والولد وزان قفل الختم وقد يحرك فيه وقد يجمع المفتوح مثل أسد جمع أسد مصباح

له صلى الله عليه وسلم يا أبا عمير ما فعل النغير لا يزال كان
له نغير يلعب به فمات فحزن عليه فمازحه النبي صلى
الله عليه وسلم أي باسطه بذلك ليسلي حزنه عليه فقال يا أبا عمير
ما فعل النغير
كما هو شأن الصغير اذا فقد لعبته وانما كان ذلك
مباسطة له لانه يفرح بملاطفة المصطفى وبرياحها
ويفتخر بعد ذلك ويقول لأهله كلموني وسألني ليشتغل
باغتباطه بذلك عن حزنه فيسلي ما كان ويزيل فرحه
بذلك تلك الأحزان وهذا كما ترى أقرب للذوق السليم
المبرأ من العصبية مما فزره الشارح واغتبط به حيث
قال كأن هذا الصغير كان له قوة فطنة وذكاء فلذا
خاطبه بذلك انتهى وأحسن من قول العصام ذكره على
وجه المباسطة مما يغضبه ويؤلمه وان كان فيه تحديد
حزن ليوطنه عليه ويسليه ثم انه لم يكلف بهذا
التكلف والتعسف حتى ارتكب سقطا وامتطا
غلطا وصرف اللفظ عن المدلول فانه ما هو مزيف معلول
حيث قال يحتمل ان يراد بالتغير نفس النغير ويكون
تغييره بمعنى الميتة من الغضب يعني يا أبا عمير
ما فعل الميتة غضبا من موته نقره الحديث الثالث
حديث أبي هريرة ثنا عباس بن محمد الدوري انا علي
ابن الحسين كذا صوب الكاشف وفي نسخة الحسين
ابن شفيق المروزي العبدي مولاهم كان من حفاظ
كتب ابن المبارك مات سنة خمس عشرة ومائتين خرج
له الجماعة نا عبد الله بن المبارك عن أسامة بن زيد